

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٩٤٩ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛  
 وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية  
المعدلة لها؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر  
العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد  
مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٩٦٥ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء فرع توثيق الزيتون؛

وعلى مذكرة السيد الأستاذ رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٣/٧/٢٦؛

قرر:

### (المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق الوفاء بجهاز المخابرات العامة) يتبع مكتب  
الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة، ويكون مقره داخل مبنى جهاز المخابرات العامة -  
قسم شرطة الزيتون - محافظة القاهرة، ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب  
القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل الاختصاص بشأنه  
لفرع توثيق الزيتون مكانياً أو للفرع المختص نوعياً.

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٣/٩/١

صدر في ٢٠١٣/٨/٦

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد